إصدارتنا الرقمية (٦٥)

سلسلة التحقيقات العلمية (٢٢)

نفحات النسمات

في وصول الثواب للأموات

لقاضي القضاة أحمد بن إبراهيم السروجي الحنفي

ولد سنة (٧٣٧)هـ وتوفي سنة (٨١٠) هـ

للأستاذ الدكتور

صلاح محمد أبو الحاج

عميد كلية الفقه الحنفي

بجامعة العلوم الإسلامية العالمية

عمان - الأردن



مركز أنوار العلماء للدراسات

نفحات النّسمات..............

....في وصول الثّواب للأموات



الطبعة الرقمية الأولى

١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م

إصدار

مركز أنوار العلماء للدراسات

التابع

لرابطة علماء الحنفية العالمية

World League of Hanafi Scholars

جوال: 00962781408764

البريد الإلكتروني: anwar_center1995@yahoo.com

نفحات النّسمات

في وصول الثّواب للأموات

لقاضي القضاة أحمد بن إبراهيم السَّرُوجيُّ الحنفي

ولد سنة (٧٣٧هـ)، وتوفي سنة (٨١٠هـ)

للأستاذ الدكتور صلاح محمد أبو الحاج

عميد كلية الفقه الحنفي

جامعة العلوم الإسلامية العالمية

عمان، الأردن

مركز أنوار العلماء للدراسات


بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصّلاة والسّلام على رسول الله، المصطفى الأمين، وعلى آله وصحابته الغرّ الميامين، ومَن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

كنت اعتنيت واهتمت قبل سنوات بالرسالة الموسومة بـ «نفحات النَّسمات في وصول الثواب للأموات» لإمام عصره، وقاضي دهره، الفقيه العلامة شمس الدين السَّرُوجيّ، المتوفى سنة (٨١٠هـ).

فعلَّقت عليها بما يخدم موضوعها في ذكر أقول الأئمة والفقهاء فيما يتعلق بوصول الثواب للأموات والأحياء، وخرجت أحاديثها وأضفت لها استدلالات أخرى تؤيد مضمونها.

ورغبت هذه الأيام بطباعتها، ونشرها لتحصيل أجرها وثوابها؛ لتكون صدقة جارية يوم نلقاه، فترجمتها لمؤلفها بترجمة موجزة تظهر مآثره، وتبين أحواله؛ لتكون نبراساً لمن يسلك هذا الطريق.

وقد نسبها لمؤلفها السروج باسم: «نفحات النسمات في وصول الثواب إلى الأموات» كلّ من اللكنوي[١] وإسماعيل باشا[٢].

وأسال الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجه الكريم، ويَرزقنا الصدق في القول والعمل، وأن يرشدنا سبيلَه وطريقه، وأن يعفو عنا وعن مشايخنا وآبائنا، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

وكتبه

الأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج

عميد كلية الفقه الحنفي

بجامعة العلوم الإسلامية العالمية

صويلح، عمان، الأردن

بتاريخ ١٤ـ٧ـ٢٠٢٠م

---

(١) في الفوائد البهية ١: ١٣.

(٢) في هدية العارفين ١: ١٠٤.

المطلب الأول: اسمه ونسبه ولقبه وكنيته:

أولاً: اسمه ونسبه ونسبته:

اتفق كل من ترجم له[١] على أنه أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني بن أبي إسحاق السروجي الحنفي، وزاد ابن حجر[٢]: العباسي، لعلّه نسبة إلى كنيته أبي العباس، وزاد اسماعيل باشا[٣]: الحراني.

والسَّرُوجِي: بفتح أوّله وضم الرَّاء وسكون الواو وكسر الجيم نسبة إلى سروج: مدينة بنواحي حران من بلاد جزيرة ابن عمر[٤].

ثانياً: لقبه وكنيته:

لقبه: شمس الدين[٥].

---

(١) ينظر: المنهل الصافي١: ٢٠١ـ ٢٠٣، والأعلام١: ٨٦، والعبر٤: ٢٤، ومرآة الجنان٤: ١٨٦، والدرر الكامنة١: ١٠٣ـ ١٠٥، والنجوم الزاهرة٩: ٢١٣، والبداية والنهاية١٨: ١٠٧، وحسن المحاضرة١: ٤٦٨، وقلادة النحر٦: ٥٨، والفوائد البهية١: ١٣، والمقفي الكبير١: ٢١١ـ ٢١٢، ومعجم المؤلفين١: ١٤٠.

(٢) ينظر: رفع الإصر١: ٤٢.

(٣) ينظر: هدية العارفين١: ١٠٤.

(٤) ينظر: توضيح المشتبه٥: ٧٩، والفوائد البهية١: ١٣.

(٥) ينظر: المنهل الصافي١: ٢٠١ـ ٢٠٣، والأعلام١: ٨٦، والعبر٤: ٢٤، ومرآة الجنان٤: ١٨٦، والدرر الكامنة١: ١٠٣ـ ١٠٥، والنجوم الزاهرة٩: ٢١٣، والبداية والنهاية١٨: ١٠٧، وحسن المحاضرة١: ٤٦٨، وقلادة النحر٦: ٥٨، والفوائد البهية١: ١٣، والمقفي الكبير١: ٢١١ـ ٢١٢.

وكنيته أبو العباس[١].

المطلب الثّاني: ولادته ومناصبه:

أولاً: ولادته:

مولده بثونة: بليدة من عمل سَروج، في سنة سبع واختاره ابنُ حجر[٢]، والسُّيوطي[٣] وإسماعيلُ باشا[٤]، وكحالةُ[٥]، وقيل: تسع وثلاثين وستمائة، واختاره الزَّركليُّ[٦].

ثانياً: مناصبه ووظائفه:

تولى إمامنا سائر المناصب الدينية وأرفع درجة، فولي أعلى منصب ديني، وهو قاضي قضاة الحنفية بالديار المصرية[٧].

---

(١) ينظر: المنهل الصافي١: ٢٠١ـ ٢٠٣، والأعلام١: ٨٦، والدرر الكامنة١: ١٠٣ـ ١٠٥، والنجوم الزاهرة٩: ٢١٣، والبداية والنهاية١٨: ١٠٧، والفوائد البهية١: ١٣، والمقفي الكبير١: ٢١١ـ ٢١٢.

(٢) في الدرر الكامنة١: ١٠٣ـ ١٠٥.

(٣) في حسن المحاضرة١: ٤٦٨.

(٤) في هدية العارفين١: ١٠٤.

(٥) في معجم المؤلفين١: ١٤٠.

(٦) في الأعلام١: ٨٦

(٧) ينظر: المنهل الصافي١: ٢٠١ـ ٢٠٣، والنجوم الزاهرة٩: ٢١٣.

ودرس بالصالحية والناصرية والسيوفية والسيوفيّة والأزكشيّة والجامع الطولونيّ[1].

ولّما مات قاضي القضاة معزّ الدين نعمان بن الحسن بن يوسف الخطيبيّ الأرزنكانيّ الروميّ، استقرّ السروجيّ عوضه في قضاء الحنفيّة في شعبان سنة إحدىٰ وتسعين وستّمائة.

فباشر ذلك بقيّة أيّام الملك الأشرف خليل بن قلاوون، وأيّام أخيه الناصر محمد بن قلاوون، وأيّام العادل كتبغا.

فلمّا تسلطن المنصور لاجين بعد كتبغا، صرفه بحسام الدين أبي الفضائل الحسن ابن التاج أبي المفاخر أحمد بن الحسن بن أنوشروان الرازي الروميّ في سنة ستّ وتسعين، فلزم داره إلىٰ أن قتل لاجين، وأعيد الناصر إلىٰ السلطنة مرّة ثانية فأعاده بعد صرف الحسام في أوّل ذي الحجّة سنة ثمان وتسعين وستّمائة بسفارة الأمير ركن الدين بيبرس الجاشنكير الأستادار.

فلمّا كان في شهر رجب سنة سبعمائة، فوّض إليه التحدّث في أمر اليهود والنصارىٰ، فطلب بطريق النصارىٰ وديّان اليهود، وألزمهم أن لا يركب أحد من اليهود والنصارىٰ فرساً ولا بغلةً، وأن يلبس النصارىٰ

---

(١) ينظر: المقفي الكبير١: ٢١١ـ ٢١٢.

بأسرهم العمائم الزرق، واليهود العمائم الصفر. فالتزموا جميعهم ذلك، واستمرّ فيما بعد إلى اليوم.

ولم يزل على وظيفة القضاء إلى أن صرفه الملك الناصر في يوم الأحد رابع عشر ربيع الآخر سنة عشر وسبعمائة بشمس الدين محمد بن عثمان الحريريّ. فلم تطل أيّامه بعد صرفه[١].

المطلب الثّالث: شيوخه وسنده الفقهي:

أولاً: شيوخه:

تفقه أولاً حنبلياً، وحفظ «المقنع»، ثم تحول حنفياً، وحفظ «الهداية»، وأقبل على الاشتغال إلى أن مهر واشتهر صيته[٢].

فقرأ الفقه على جماعة من العلماء الأعيان[٣]، من هؤلاء الأئمة الذين تتلمذ عليهم:

١. قاضي القضاة صدر الدين سليمان بن أبي العز ابن وهيب الأذرعي[٤].

---

(١) ينظر: المقفي الكبير ١: ٢١١ـ ٢١٢، ورفع الإصر ١: ٤٢.
(٢) ينظر: الدرر الكامنة ١: ١٠٣ـ ١٠٥، والمقفي الكبير ١: ٢١١ـ ٢١٢.
(٣) ينظر: المنهل الصافي ١: ٢٠١ـ ٢٠٣.
(٤) ينظر: المنهل الصافي ١: ٢٠١ـ ٢٠٣، وحسن المحاضرة ١: ٤٦٨.

٢.الشيخ نجم الدين أبي الطاهر إسحاق بن علي بن يحيى، وصاهره على ابنته[١].

٣.الشيخ محمد بن عبد الخلاطي[٢].

٤.محمد بن أبي الخطاب عمر بن دحية، أبو حفص، حيث ووجد له سماع منه[٣].

ثانياً: سنده الفقهي:

قرأ على الإمام صدر الدين سليمان.

عن الشيخ جمال الدين محمود الحصيري.

عن الإمام فخر الدين الحسن بن منصور قاضي خان.

عن الإمام ظهير الدين الحسن بن علي بن عبد العزيز المرغيناني.

عن الإمام سراج الأئمة برهان الدين عبد العزيز بن مازة، وشمس الدين محمد جد قاضي خان.

كلاهما عن شمس الأئمة السرخسي.

عن الإمام أبي محمد عبد العزيز الحلواني.

---

(١) ينظر: رفع الإصر١: ٤٢، والمنهل الصافي١: ٢٠١ـ ٢٠٣.

(٢) ينظر: الفوائد البهية١: ١٣.

(٣) ينظر: الدرر الكامنة١: ١٠٣ـ ١٠٥، ورفع الإصر١: ٤٢، المقفي الكبير١: ٢١١ـ ٢١٢.

عن أبي علي الحسن بن خضر النسفي.

عن الإمام أبي بكر محمد بن الفضل البخاري.

عن الإمام أبي حفص الكبير.

عن أبيه أبي حفص الكبير.

عن محمد بن الحسن.

عن الإمام الأعظم رأس المجتهدين أبي حنيفة النعمان بن ثابت رضي الله عنه[١].

المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه ومواقفه:

أولاً: ثناء العلماء عليه:

قال الذّهبي: «الإمام الأوحد القاضي وشيخ المذهب .... صاحب التصانيف المفيدة، كان أحد الفقهاء الأذكياء، وتواليفه دالة على ذلك، عاش ثلاثاً وسبعين سنة...وكان نبيلا وقورا، كثير المحاسن[٢].

وقال[٣]: «أحد أئمة المذهب، صنف التصانيف واشتهر».

(١) ينظر: المنهل الصافي١: ٢٠١ـ ٢٠٣، والفوائد البهية١: ١٣.

(٢) ينظر: المنهل الصافي١: ٢٠١ـ ٢٠٣.

(٣) في العبر٤: ٢٤.

وقال أيضاً: كان نبيلاً وقوراً كثير المحاسن، وما أظنه روىٰ شيئاً من الحديث... وكان فاضلاً مهاباً عالي الهمة، سخياً طلق الوجه، لم ينقل أنّه ارتشىٰ، ولا قبل هدية، ولا راعىٰ صاحب جاه، ولا سطوة ملك، ويقال: أنه شرب ماء زمزم لقضاء القضاة، فحصل له»[١].

وقال الكمال جعفر: «كان فاضلاً بارعاً في مذهبه، مشاركاً في النحو والأصول... وكان كريماً قوي الهمة، نافذ الكلمة، شهماً في ولايته حضر أبو عبد الله الفاسي، وكان مشهوراً بالصلاح في قضية شخص، فاتفق أنه بدت منه في حق القاضي المالكي ابن مخلوف، إساءة أدب، فلكمه السروجي، وكان إلىٰ جانبه، وانتهر بعض الأمراء، وانزعج مرة أخرىٰ علىٰ المحتسب، فقال: أنت ولايتك علىٰ فامي وخباز، ليس لك أن تتعرض لموقعي الحكم»[٢].

وقال ابن حجر[٣]: «برع في المذهب، وأتقن الخلاف، واشتغل في الحديث والنحو، وشارك في الفنون، وصار من أعيان الفقهاء... وكان مشهوراً بالمهابة والعفة، والصيانة والسماحة، وطلاقة الوجه، مع عدم مراعاة أصحاب الجاه، فلما عُزل لم يجد معه مَن يساعده، ولعل الله أراد به

---

(١) ينظر: الدرر الكامنة١: ١٠٣ـ ١٠٥.

(٢) ينظر: الدرر الكامنة١: ١٠٣ـ ١٠٥.

(٣) في رفع الإصر١: ٤٢.

خيراً، وادخر له ذلك عنده.».

وقال ابن تغرى[1] وابن كثير[2]: «وكان بارعاً فى علوم شتّى».

وقال الكفوي: «كان إمامًا فاضلًا رأسًا في الفقه والأصول، شيخًا في المعقول والمنقول»[3].

وقال القاري: «كان أحد الفضلاء الأذكياء وتآليفه دالة علي ذلك»[4].

وقال المقريزي: «برع في الفقه على مذهب الحنفيّة، وعرف الخلاف والحديث والنحو واللغة وغير ذلك، وصار من أعيان الفقهاء الحنفيّة... وكان فاضلاً في عمله، لم يسمع عنه أنّه قبل هديّة أحد، ولا راعى صاحب جاه، ولا خشي سطوة ملك، مع علوّ الهمّة وإقامة منار الشرع. وكان سمحا يميل إلى الجود بطلاقة وجه ومحبّة في الفقراء»[5].

---

(١) في النجوم الزاهرة٩: ٢١٣.

(٢) في البداية والنهاية١٨: ١٠٧.

(٣) ينظر: الفوائد البهية١: ١٣.

(٤) ينظر: الفوائد البهية١: ١٣.

(٥) ينظر: المقفي الكبير١: ٢١١ـ ٢١٢.

ثانياً: مواقفه:

ممّا يؤثر عنه أنّه كان له درج يكتب فيه جميع ما عليه من الدّين، فاتّفق أنّه لمّا مات أوفوا ما عليه، فجاء شخص وقال: لي عليه مائتا درهم، فنظروا في الدرج فلم يجدوا شيئاً، فقالوا له: ما كتب لك شيئاً، فرآه بعض الفقهاء في النوم وهو يقول: أعطوا فلاناً مائتي درهم، فإنّ له عليّ ذلك، فقال له: لِمَ لَمْ تكتبها في الدرج؟ فقال: هي مكتوبة بخطّ دقيق، فأصبح وطلب الدرج فوجده كما قال، فأعطوا المائتين للمطالب(١).

ويقال: إنّه حجّ فسأل الله حاجةً ولم يذكر ذلك لأحدٍ، فجاءه شخص بعد مدة، فقال: رأيت النبي ﷺ في النوم، فأمرني أن أقول لك: أعطني جميع ما عندك، والأمارة الحاجة التي سألتها بمكة، فقال: نعم. وأخرج له ما عنده، وهو مئة دينار وألف درهم. وقال: لو كان عندي أكثر من هذا لدفعته لك، فإن الأمارة صحيحة(٢).



---

(١) ينظر: رفع الإصر ١: ٤٢، والمقفي الكبير ١: ٢١١ـ ٢١٢.

(٢) ينظر: رفع الإصر ١: ٤٢، والمقفي الكبير ١: ٢١١ـ ٢١٢.

المطلب الخامس: مؤلفاته ووفاته:

أولاً: مؤلفاته:

صنف التّصانيف المقبولة[١]، ومنها:

١. «الغاية شرح الهداية» ست مجلدات ضخمة[٢]، وقال ابن حجر[٣]: «وشرع في شرح «الهداية» شرحاً حافلاً»، وقال[٤]: «أطال فيه النفس، وهو مشهور ولم يكمل، وتكلم فيه على الأحاديث وعللها»، وسمّاه «الغاية» ولم يكمله[٥]، وانتهى فيه إلى كتاب الإيمان[٦].

قال القاري: «قال أيضًا قد وضع كتابًا على الهداية سماه الغاية ولم يكمله وبلغني أنه بلغ فيه إلى الأيمان في ست مجلدات أيد فيه بالدلائل النقلية والشواهد العقلية»[٧].

وقال المقريزي: «وألّف شرحاً كبيراً على الهداية في الفقه سمّاه «الغاية»، جمع فيه فأوعى»[٨].

---

(١) ينظر: الفوائد البهية١: ١٣.
(٢) ينظر: الأعلام١: ٨٦.
(٣) في الدرر الكامنة١: ١٠٣ـ ١٠٥.
(٤) في رفع الإصر١: ٤٢.
(٥) ينظر: النجوم الزاهرة٩: ٢١٣.
(٦) ينظر: الفوائد البهية١: ١٣.
(٧) ينظر: الفوائد البهية١: ١٣.
(٨) ينظر: المقفي الكبير١: ٢١١ـ ٢١٢.

٢. «اعتراضات على ابن تيمية في علم الكلام»، وقد ردَّ عليه ابن تيمية في مجلدات[1]، وقال الذهبي: «رد على ابن تيمية بأدب وسكينة وصحة ذهن، ورد ابن تيمية على رده»[2]، وقال ابن حجر[3]: «وهو فيه منصف متأدب، صحيح المباحث. وبلغ ذلك ابن تيمية فتصدى للرد على رده».

٣. «تحفة الأصحاب ونزهة ذوي الألباب»[4].

٤. «أدب القضاء»[5].

٥. «الفتاوى السروجية»[6].

٦. «مناسك الحج»[7].

---

(١) ينظر: الأعلام١: ٨٦.

(٢) ينظر: الدرر الكامنة١: ١٠٣ـ ١٠٥، قال ابن كثير في البداية والنهاية١٨: ١٠٧: «وله اعتراضات على الشيخ تقي الدين ابن تيمية في علم الكلام، أضحك فيها على نفسه، وقد رد الشيخ تقي الدين عليه في مجلدات، وأبطل حجته». والتحامل ظاهر من ابن كثير في هذه المقالة، لمخالفتها المنقول عن ابن حجر والذهبي وغيرهم، ومقام هذا الإمام في الفروع والأصول يمنع مثل هذا في حقه.

(٣) في رفع الإصر١: ٤٢.

(٤) ينظر: الأعلام١: ٨٦.

(٥) ينظر: الفوائد البهية١: ١٣، وهدية العارفين١: ١٠٤.

(٦) ينظر: الفوائد البهية١: ١٣، وهدية العارفين١: ١٠٤.

(٧) ينظر: الفوائد البهية١: ١٣، وهدية العارفين١: ١٠٤.

٧. «نفحات النسمات في وصول الثواب إلى الأموات»[١].

٨. «الحجة الواضحة في أن البسملة ليست من الفاتحة»[٢].

٩. «حكم الخليل»[٣].

ثانياً: وفاته:

عزل قبل موته بأيام، وأسيء اليه فمات قهراً[٤]، ودفن بالقرافة[٥] بقرب الشافعيّ، بالقاهرة[٦].

وكانت وفاته يوم الخميس[٧]، الثاني والعشرين[٨] من شهر ربيع الآخر[٩]، يعني سنة عشر وسبعمائة، وهذا قول عامة من ترجم له[١٠]، وله ثلاث وسبعون سنة[١١].

---

(١) ينظر: الفوائد البهية١: ١٣، وهدية العارفين١: ١٠٤.

(٢) ينظر: هدية العارفين١: ١٠٤.

(٣) ينظر: الفوائد البهية١: ١٣.

(٤) ينظر: الأعلام١: ٨٦.

(٥) ينظر: المقفي الكبير١: ٢١١ـ ٢١٢.

(٦) ينظر: الأعلام١: ٨٦، والبداية والنهاية١٨: ١٠٧.

(٧) ينظر: البداية والنهاية١٨: ١٠٧.

(٨) في المقفي الكبير١: ٢١١ـ ٢١٢، والبداية والنهاية١٨: ١٠٧: الثاني عشر.

(٩) في رفع الإصر١: ٤٢: من شهر رجب.

(١٠) ينظر: الدرر الكامنة١: ١٠٣ـ ١٠٥، والمنهل الصافي١: ٢٠١ـ ٢٠٣، والأعلام١: ٨٦، ومعجم المؤلفين١: ١٤٠، وهدية العارفين١: ١٠٤.

(١١) ينظر: العبر٤: ٢٤، ومرآة الجنان٤: ١٨٦.

وشذَّ السُّيوطي[١] وذكر أنّه توفي إحدىٰ وسبعئمئة.

* * *

(١) في حسن المحاضرة ١: ٤٦٨.

نصّ الرّسالة

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قال مصنفها رحمه الله:

مسألة:

يجوز للإنسان أن يعملَ ثوابَ ما عمله لغيره صلاة كان، أو صوماً، أو حجّاً، أو صدقة، أو قراءة القرآن، أو غير ذلك عند أبي حنيفة وأحمد بن حنبل ﷺ، وينتفع به المُهْدى إليه(١).

---

(١) قال الإمام العيني في منحة السلوك ٢: ٢٤١: «اعلم أن الإنسان له أن يجعل ثواب عمله لغيره عند أهل السنة والجماعة صلاة كان أو صوماً أو حجاً أو صدقة أو قراءة قرآن أو أذكار إلى غير ذلك من جميع أنواع العبادات من البر يصل ذلك إلى الميت وينفعه، وقالت المعتزلة: ليس له ذلك، ولا يصل إليه ولا ينفعه...».

قال ابن الحاج في المدخل٣: ٢٧٩: «لو فعل ذلك أحد في خاصة نفسه وأهدى ثوابها لمن شاء فلا يمنع؛ لأنه قد فعل خيراً».

وقال ابن مفلح في الفروع٢: ٣٠٧: «كل قربة فعلها المسلم وجعل ثوابها للمسلم نفعه ذلك، وحصل له الثواب كالدعاء والاستغفار وواجب تدخله النيابة وصدقة التطوع».

وفي حاشيتي قليوبي وعميرة ١: ٤١٢: «ويقرأ شيئا من القرآن ويهدي ثوابه للميت وحده أو مع أهل الجبانة».

وفي الموسوعة الفقهية ٣٣: ٦٠-٦١ : «قراءة القرآن للميت وإهداء ثوابها له:

ذهب الحنفية والحنابلة إلى جواز قراءة القرآن للميت وإهداء ثوابها له، قال ابن عابدين نقلاً عن «البدائع»: ولا فرق بين أن يكون المجعول له ميتاً أو حياً، والظاهر أنه لا فرق بين أن ينوي به عند الفعل للغير أو يفعله لنفسه ثم بعد ذلك يجعل ثوابه لغيره .

وقال الإمام أحمد: الميت يصل إليه كل شيء من الخير ا للنصوص الواردة فيه، ولأن الناس يجتمعون في كل مصر ويقرءون يهدون لموتاهم من غير نكير فكان إجماعاً، قاله البهوتي من الحنابلة .

وذهب المتقدمون من المالكية إلى كراهة قراءة القرآن للميت وعدم وصول ثوابها إليه، لكن المتأخرون على أنه لا بأس بقراءة القرآن والذكر حمل الثواب للميت ويحصل له الأجر .

قال الدسوقي: في آخر نوازل ابن رشد في السؤال عن قوله تعالى : { وأن ليس للإنسان إلا ما سعى } ، قال : وإن قرأ الرجل وأهدى ثواب قراءته للميت جاز ذلك وحصل للميت أجره .

وقال ابن هلال: الذي أفتى به ابن رشد وذهب إليه غير واحد من أئمتنا الأندلسيين أن الميت ينتفع بقراءة القرآن الكريم، ويصل إليه نفعه ويحصل له أجره إذا وهب القارئ ثوابه له، وبه جرى عمل المسلمين شرقا وغربا، ووقفوا على ذلك أوقافاً، واستمر عليه الأمر منذ أزمنة سالفة.

والمشهور من مذهب الشافعي أنه لا يصل ثواب القراءة إلى الميت، وذهب بعض الشافعية إلى وصول ثواب القراءة للميت.

قال سليمان الجمل: ثواب القراءة للقارئ، ويحصل مثله أيضاً للميت لكن إن كان بحضرته أو بنيته أو يجعل ثوابها له بعد فراغها على المعتمد في ذلك.

وصرحوا بأنه لو سقط ثواب القارئ لمسقط كأن غلب الباعث الدنيوي كقراءته بأجرة فإنه لا يسقط مثله بالنسبة للميت.

ونصوا على أنه لو استؤجر للقراءة للميت ولم ينوه ولا دعا له بعدها ولا قرأ له عند قبره لم يبرأ من واجب الإجارة». وليحرر مذهب الشافعية كما سبق عن الحاشيتين.

روىٰ الدارَقُطْنيُّ عن عليٍّ بن أبي طالب ﷺ أن النبي ﷺ، قال: «مَن مرَّ علىٰ المقابر فقرأ قُلْ هو الله أحد إحدىٰ عشر مرّة، ثم وهب أجرها للأموات أعطىٰ من الأجر بعدد الأموات»(١).

ورویٰ أبو بكر صاحب «الخلال» عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن دخل المقابر فقرأ سورة يس خفَّف عنهم يومئذٍ، وكان له بعدد مَن فيها حسنات».

وعن أنس بن مالك ﷺ أنه سأل رسول الله ﷺ يا رسول الله إنا نصدق عن موتنا، ونحجّ عنهم، وندعو لهم، فقال: أيصل ذلك إليهم، قال: «نعم يصل إليهم ويفرحون به كما يفرح أحدكم بالطبق إذا أهدي إليه»(٢) رواه أبو حفص العُكْبَرِيّ.

---

(١) في فضائل سورة الإخلاص للخلال (ر٥٣)، والتدوين في أخبار قزوين(١: ٢٦٤)، وينظر: التذكرة للقرطبي(١: ٨٤)، وتحفة الأحوذي(٣: ٢٧٥)، وكنز العمال(١٥: ١٠١٨).

(٢) قال المحقق ابن الهمام بعد ذكر هذا الحديث وغيره في فتح القدير(٣: ١٤٢): فهذه الآثار وما قبلها وما في السنة أيضاً من نحوها عن كثير قد تركناه لحال الطول يبلغ القدر المشترك بين الكل وهو أن مَن جعل شيئاً من الصالحات لغيره نفعه الله به مبلغ التواتر وكذا ما في كتاب الله تعالىٰ من الأمر بالدعاء للوالدين في قوله ﷻ: {وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً}[الاسراء: ٢٤]، ومن الإخبار باستغفار الملائكة للمؤمنين قال ﷻ: {وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ}[الشورىٰ: ٥]، وقال ﷻ في آية أخرىٰ: {الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا}[غافر: ٧]، وساق عبارتهم: {رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْماً فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ}[غافر: ٧] إلىٰ قوله: {وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ}[غافر: ٩] قطعي في حصول الانتفاع

وعن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا على موتاكم سورة يس»[1]، رواه أبو داود.

وعنه ﷺ: «أنه ضحى بكبشين أملحين أحدهما عن نفسه، والآخر عن أمّته»[2] متفق عليه: أي جعل ثوابه لأمّته.

وذكر عبدُ الحقِّ صاحبُ «الأحكام» في «العاقبة»، قال: روي عنه ﷺ أنه قال: «الميت في قبره كالغريق ينتظر دعوة تلحقه من ابنه أو أخيه أو صديق له، فإذا لحقته كان أحبّ إليه من الدنيا وما فيها».

وروى الحافظُ اللالكائي في «شرح السنة» عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «يموت الرجل ويدع ولداً فترفع له درجة، فيقول: يا ربّ ما هذا؟ فيقول: استغفار ولدك لك».

بعمل الغير، فيخالف ظاهر الآية التي استدلوا بها؛ إذ ظاهرها أنه لا ينفع استغفار أحد لأحد بوجه من الوجوه؛ لأنه ليس من سعيه فلا يكون له منه شيء فقطعنا بانتفاء إرادة ظاهرها على صرافته فتتقيد بما لم يهبه العامل وهو أولى من النسخ.

(١) فعن معقل بن يسار رضي الله عنه، قال ﷺ: «اقرءوا على موتاكم يس» في سنن أبي داود ٢: ٢٠٨، ومسند أحمد ٥: ٢٦، وصحيح ابن حبان ٧: ٢٦٩، وسنن النسائي الكبرى ٦: ٢٦٥، وسنن البيهقي الكبير ٣: ٣٨٣، والمعجم الكبير ٢٠: ٢١٩، ومسند الطيالسي ١: ١٢٦.

(٢) فعن أبي هريرة رضي الله عنه: «إن النبي ﷺ كان إذا أراد أن يضحي اشترى كبشين عظيمين سمينين أملحين أقرنين موجوأين فيذبح أحدهما عن أمته ممن شهد بالتوحيد وشهد له بالبلاغ، وذبح الآخر عن محمد ﷺ وآل محمد» في مسند أحمد ٦: ٢٢٥، والمستدرك ٢: ٤٢٥، وصححه،وسنن الدارقطني ٤: ٢٨٥، والمعجم الكبير ١: ٣١١، والمعجم الأوسط ٢: ٢٥٠، ومسند أبي يعلى ٣: ١١، وغيرها. قال العيني في المنحة ٢: ٢٤١: أي جعل ثوابه لأمته.

وقال الله ﷻ: **{وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ}**[١].

وقال: **{وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ}**[٢].

ويدعو للميت في صلاة الجنازة.

وأجمعنا على شفاعة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، والأولياء للمذنبين، ودخول الجنة بشفاعتهم، وكُلُّ ذلك ليس من عملهم، وقال الله ﷻ: **{مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ}**[٣]، دَلَّ مفهوم ذلك استغفارهم مفيدٌ للمؤمنين.

وقوله ﷻ: **{وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالأِيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلّاً لِلَّذِينَ آمَنُوا}**[٤]، دَلَّ على أن هذا الدعاء ينفعهم في العاقبة.

قال يسار بن غالب: رأيت رابعة العدوية العابدة في المنام، وكنت كثير الدعاء لها، فقالت: يا يسار هديتك تأتينا في أطباق من نور، عليها مناديل من حرير، وهكذا يا يسار دعاء الأحياء إذا دعوا لإخوانهم الموتى فاستجيب لهم، يقال: هذه هدية فلان.

---

(١) التوبة: ١٠٣.
(٢) محمد: ١٩.
(٣) التوبة: ١١٣.
(٤) الحشر: ١٠.

وقال بعض مَن يوثق به: كانت لي امرأة فقرأت في بعض الليالي آيات من القرآن، وأهديته إليها، ودعوت، واستغفرت لها، فَلَمَّا كان في اليوم الثاني جاءت لي امرأة أعرفها، قالت لي: رأيت البارحة فلانة يعني الميتة المذكورة في مجلس حسن، وقد أخرجت لي أطباق من تحت سرير، وهي مملوءة نواويره، فقالت يا فلانة: هذه هدية أهداها صاحب بنتي، قال: وما كنت أعلم أحداً بها أهديت.

وفيه قال أبو قلابة أقبلت من الشام إلى البصرة، فمررت على مقابر فوضعت رأسي على قبر فنمت، فإذا صاحب القبر في المنام قد وقف بي، ثم قال: جزى الله أهل الدنيا خيراً، لا يزال يدخل علينا من دعائهم أمثال الجبال.

وقال حدثني مَن أثق به قال: رأيتُ فلانة في النوم، قالت: يا هذا امض إلى بنتي فلانة الفاعلة الصانعة اتَسها، وقل لها: أهذا من البر أن أقعد مع النساء فيأتيهنّ الطرف والهدايا من عند بناتهن وإخوانهن وأهليهن، وأتطلع أنا يميناً وشمالاً رجاء أن يأتيني منها شيء فلا يأتيني، فأبقى خجلة عند النساء، وقل لها: أو لفلان يمضي إلى موضع كذا، فإن فيه دنانير مدفونة يفعل بها كذا وكذا، قال: فوجدت الدنانير كما قالت.

والأخبار في هذا الباب كثيرة[١].

وأما قوله ﷻ: **{وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى}**[٢]، فقد اختلفَ العلماءُ في هذه الآية على ثمانية أقوال:

أحدها: أنها منسوخة بقوله ﷻ: **{وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ}**[٣]، أدخل الأبناء الجنّة بصلاح الآباء، قاله ابن عبّاس رضي الله عنهما.

الثاني: أنها خاصة بقوم إبراهيم وقوم موسى، فأما هذه الأمّة فلهم ما سعوا وما سعى لهم غيرهم قاله عكرمة، قال المصنف نظير قوله ﷻ في حقِّ قوم نوح **{يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ}**[٤]، ومن للتبعيض عند سيبويه؛ لأنها لا تزاد في الموجب عنده، وقال في حقِّ هذه الأمة: **{قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللهِ إِنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً}**[٥].

---

(١) فعن ابن عمر رضي الله عنهما، قال ﷺ: «إن أبرّ البرّ أن يصل الرجلُ أهل ود أبيه» في سنن الترمذي ٤: ٣١٣، وصححه، ومسند أحمد ٢: ٩٧، وصحيح ابن حبان ٢: ١٧٣.

(٢) النجم:٣٩.

(٣) الطور: ٢١.

(٤) نوح: ٤.

(٥) الزمر: من الآية٥٣.

الثالث: أن المرادَ بالإنسان هنا الكافر، وأما المؤمن فله ما سعىٰ وما سُعي له، قاله الربيع بن أنس.

الرابع: ليس للإنسان إلا ما سعىٰ من طريق العدل، وأما من طريق الفضل فجائز أن يريد الله ﷻ ما شاء، قاله الحسن بن الفضل.

الخامس: إن معنىٰ **{مَا سَعَى}** ما نوىٰ، قاله أبو بكر الوراق.

السادس: أن ليس للكافر من الخير إلا ما عمله في الدنيا، فيثاب عليه فيها حتىٰ لا يبقىٰ له في الآخرة خير، ذكره الثعلبي.

السابع: اللام بمعنىٰ علىٰ أي ليس علىٰ الإنسان إلا ما سعىٰ: كقوله ﷻ: **{وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا}**(١): أي فعليها، وكقوله ﷻ: **{وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ}**(٢)، وكقوله ﷻ: **{فَكُلاً أَخَذْنَا بِذَنْبِهِ}**(٣).

الثامن: ليس له إلا سعيه غير أنّ الأسبابَ مختلفة:

فتارة يكون سعيه في تحصيل الشيء بنفسه.

وتارة في تحصيل سببه، مثل سعيه في تحصيل ولد، أو صديق يستغفر له.

---

(١) الإسراء: ٧.

(٢) غافر: ٥٢.

(٣) العنكبوت: ٤٠.

وتارة يسعى في خدمة الدين والعبادة، فيكسب صحبة أهل الدين، فيكون ذلك سبباً حَصَلَ لسعيه، حكى بهذين القولين أبو الفرج بن الجوزي.

ومما يدلُّ على هذا أيضاً: أن المسلمين يجتمعون أيضاً في كلِّ عصر ويقرؤون القرآن، ويهدون لموتاهم ولم ينكر منكر، فكان إجماعاً.

وقوله ﷺ «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث»(١)، لا يدلّ انقطاع عمله على أنه ينقطع عمل غيره؛ ولهذا أجمعنا على وصول الحجّ والصدقة إليه وقضاء الدين عنه قال ﷺ: «الآن بردت جلدته»(٢).

---

(١) في سنن الترمذي(٣: ٦٦٠)، والمجتبى(٦: ٢٥١)، وصحيح ابن خزيمة(٤: ١٢٢)، وغيرها.

(٢) في مشكل الآثار(٩: ١٤٢)، وسنن البيقهي الصغير(٤: ٤٦٨)، ومعرفة السنن والآثار(١٠: ٩٦)، ومسند أحمد(٣: ٣٣١)، ومسند الطيالسي(١: ٢٣٣)، وغيرها، قال المنذري في الترغيب(٢: ٣٧٧): رواه أحمد بإسناد حسن والحاكم والدارقطني وقال الحاكم صحيح الإسناد ورواه أبو داود وابن حبان في صحيحه باختصار، ولفظه: عن جابر بن عبد الله ، : توفي رجل فغسلناه وحنطناه ، ثم أتينا رسول الله ﷺ ليصلي عليه فخطا خطى ، ثم قال: هل عليه دين ؟ قلنا : نعم ديناران . قال : صلوا على صاحبكم؛ فقال أبو قتادة : يا رسول الله ديناران علي . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هما عليك حق الغريم وبرئ الميت، قال : نعم . فصلى عليه ، ثم لقيه من الغد فقال : ما فعل الديناران ؟ قال : فقال : يا رسول الله إنما مات أمس ثم لقيه من الغد ، فقال : ما فعل الديناران ؟ فقال : يا رسول الله قد قضيتهما . فقال : الآن بردت عليه جلده.

ثم إنّ حقيقةَ الثواب لا فرق في نقله بين أن يكون ثواب حجّ، أو صدقة، أو وقف، أو صلاة، أو استغفار، أو قراءة القرآن، أو قضاء دين، فقدرة الله ﷻ صالحة من غير فرق لِمَن أنصف وتطابق الأحاديث التي رويناها تدلّ دلالة ظاهرة على ذلك.

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما في «الصحيحين»: «أن النبي ﷺ مَرَّ على قبرين...» الحديث[1].

قال الخطّابيّ رحمه الله: هذا عند أهل العلم محمول على أن الأشياءَ ما دامت على أصل خلقتها وخضرتها وطراوتها تُسبِّحُ الله ﷿ حتى تجفَّ رطوبتها، وتحول خضرتها، أو تقطع من أصلها، فإذا خفَّفَ عن الميت بوضعه ﷺ الجريدة على قبره، فبطريق ذلك أن يكون ذلك بالقرآن الذي جاء به من عند الله ﷻ.

وقوله ﷺ: «ما من مسلم يشاك شوكة إلا رفعت له بها درجة، وحطَّت عنه بها خطيئة»[2]، رواه مسلم، والشوكة والمرض ليس فيهما له صنع، وقد حصل له رفع الدرجات وحطّ الوزر.

---

(١) ولفظه عن ابن عباس رضي الله عنهما: مرَّ رسول الله ﷺ على قبرين فقال: إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير، أما هذا فكان لا يستتر من بوله، وأما هذا فكان يمشي بالنميمة، ثم دعا بعسيب رطب فشقه باثنين فغرس على هذا واحداً، وعلى هذا واحداً، ثم قال: لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا في صحيح البخاري(٥: ٢٢٤٩)، وصحيح مسلم(١: ٢٤١)، وغيرهما.

(٢) في صحيح مسلم(٤: ١٩٩١)، وصحيح ابن حبان(٧: ١٦٧)، وغيرهما.

فنسأل الله تعالى التوفيق لكلِّ خير، والحمدُ لله وحده، وصلَّى الله على سيّدنا محمّد وآله وصحبه أجمعين. تمّ.

* * *

المراجع:

١. الأعلام: لخير الدين الزَّركلي، ط١٥، دار العلم للملايين. ٢٠٠٢م.
٢. البداية والنهاية: لإسماعيل بن عمر بن كثير (ت٧٧٤هـ)، مكتبة المعارف، بيروت.
٣. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: لمحمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (١٢٨٣-١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
٤. التدوين في أخبار قزوين: لعبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني، تحقيق: عزيز الله العطاردي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧مـ.
٥. التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة: لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي شمس الدين (ت٦٧١هـ)، تحقيق: الدكتور الصادق بن محمد بن إبراهيم، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٥ هـ.
٦. الترغيب والترهيب: لعبد العظيم المنذري (ت٦٥٦هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.
٧. حاشيتا قليوبي وعميرة على شرح المحلي على المنهاج: لشهاب الدين القليوبي وعميرة، دار إحياء الكتب العربية.

٨. حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة: لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي جلال الدين (٨٤٩-٩١١هـ)، مطبعة دار الوطن، القاهرة.
٩. الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، دار الجيل.
١٠. رفع الإصر عن قضاة مصر: لأحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، (ت٧٥٢هـ)، ت: علي محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٨م.
١١. سنن أبي داود: لسليمان بن أشعث السجستاني (٢٠٢-٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.
١٢. سنن البَيْهَقِي الكبير: لأحمد بن الحسين بن علي البَيْهَقِي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ.
١٣. سنن الترمذي: لمحمد بن عيسىٰ الترمذي (٢٠٩-٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
١٤. سنن الدَّارَقُطْنِي: لأبي الحسن علي بن عمر الدَّارَقُطْنِي (٣٠٦-٣٨٥هـ)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ.
١٥. السنن الصغرىٰ: لأحمد بن حسين البيهقي(ت٤٥٨هـ)، تحقيق: الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٠هـ.

١٦. سنن النَّسَائيّ الكبرى: لأحمد بن شعيب النَّسَائِي (ت٣٠٣هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الغفار البنداوي وسيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
١٧. صحيح ابن حبَّان بترتيب ابن بلبان: لمحمد بن حِبَّان التميمي (٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ.
١٨. صحيح ابن خزيمة: لمحمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي (ت٣١١هـ)، تحقيق: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ.
١٩. صحيح البخاري: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي البُخَارِيّ (١٩٤-٢٥٦هـ)، تحقيق: الدكتور مصطفى البغا، دار ابن كثير واليمامة، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ.
٢٠. صحيح مسلم: لمسلم بن الحجاج القُشَيْرِيّ النَّيسَابوريّ (ت٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.فتح القدير
٢١. العبر في خبر من غبر: لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذَّهَبِي شمس الدين (٦٧٣-٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومة الكويت، ١٩٦٣مـ.

٢٢. الفروع: لمحمد بن مفلح المقدسي (٧١٧-٧٦٢هـ)، تحقيق: حازم القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ، وأيضاً: طبعة عالم الكتب.

٢٣. الفوائد البهية في تراجم الحنفية: لعبد الحي الكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ)، تحقيق: أحمد الزعبي، دار الأرقم، بيروت، ط١، ١٩٩٨م، وأيضاً: طبعة السعادة، مصر، ط١، ١٣٢٤هـ.

٢٤. قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر: للطيب بن عبد الله بامخرمة الهجراني، (٨٧٠ـ ٩٤٧هـ)، ت: خالد زواري، دار المنهاج، جدة، ٢٠٠٨هـ.

٢٥. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال: لعلي بن حسام الدين المتقي الهندي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٩م.

٢٦. المجتبى من السنن: لأبي عبد الله أحمد بن شعيب النسائي (٢١٥-٣٠٣)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ.

٢٧. المدخل: لمحمد العبدري المالكي الفاسي ابن الحاج (ت٧٣٧هـ)، دار التراث.

٢٨. مرآة الجنان وعبر اليقظان في ما يعتبر من حوادث الزمان: لعبد الله بن أسعد اليافعي (ت٧٦٨هـ)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط١، ١٩٧٠م.

٢٩. المستدرك على الصحيحين: لمحمد بن عبد الله الحاكم (ت٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
٣٠. مسند أبي داود الطيالسي: لسليمان بن داود (ت٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت.
٣١. مسند أبي يعلى: لأحمد بن علي أبي يعلى الموصلي (ت٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ.
٣٢. مسند أحمد بن حنبل: لأحمد بن حنبل (١٦٤-٢٤١هـ)، مؤسسة قرطبة، مصر.
٣٣. مشكل الآثار: لأحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت٣٢١هـ)، مجلس دائرة النظامية، الهند، حيدر آباد، ط١، ١٣٣٣هـ.
٣٤. المعجم الأوسط: للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٢٦٠-٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.
٣٥. المعجم الكبير: لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطَّبَرَاني (٢٦٠-٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط٢، ١٤٠٤هـ.
٣٦. معجم المؤلفين: لعمر كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.

٣٧. معرفة السنن لأحمد بن الحسين بن علي البَيْهَقِي (ت٤٥٨هـ)، ت: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، باكستان، ط١، ١٤١٢هـ.

٣٨. المقفي الكبير: لتقي الدين المقريزي، (ت٨٤٥هـ)، ت: محمد البعلاوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢: ١٤٢٧هـ.

٣٩. من فضائل سورة الإخلاص وما لقارئها: لأبي محمد الحسن بن علي البغدادي الخَلَّال (ت٤٣٩هـ)، تحقيق: محمد بن رزق بن طرهوني، مكتبة لينة، القاهرة، دمنهور، ط١، ١٤١٢هـ.

٤٠. منحة السلوك في شرح تحفة الملوك: لأبي محمد محمود بن أحمد العَيْنِي بدر الدين (٧٦٢-٨٥٥هـ)، تحقيق: محمد فاروق البدري، بإشراف: د. محيي هلال السرحان، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، ج٢، ١٤٢١هـ.

٤١. المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي: ليوسف بن تغرى بردى الحنفي، (ت٨٤٧هـ)، ت: محمد محمد أمين، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

٤٢. الموسوعة الفقهية الكويتية: لجماعة من العلماء، تصدرها وزارة الأوقاف الكويتية.

٤٣. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة: ليوسف بن تغرة بردة الأتابكي (٨١٣-٨٧٤)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية العامة.

٤٤. هدية العارفين: لإسماعيل باشا البغدادي (ت١٣٣٩هـ)، دار الفكر، ١٤٠٢هـ.

* * *

فهرس الموضوعات:

* * *